[210] المشتق بحث الاصوليون في أن لفظ المشتق ظاهر وضعا في خصوص المتلبس بالمبدأ أم ظاهر في الاعم، وذهب للقول بالاعم المعتزلة والمتقدمون من علمائنا وذهب للقول بالخصوص الاشاعرة والمتأخرون منا (1)، وكلامنا في هذا البحث في مقامين: الاول: في تحرير محل التزاع. الثاني: في دوافع القول بالاعم ومناقشتها. المقام الاول: تحرير محل النزاع يعتمد على عدة مقدمات: الاولى: في بيان معنى المشتق، فهل المراد بالمشتق المبحوث عنه المشتق بالاصطلاح النحوي أم المشتق بالاصطلاح الاصولي ؟ وبيان ذلك: أن المشتق له اصطلاحان: أ - الاصطلاح النحوي، ويراد به اللفظ المأخوذ من لفظ آخر مع توافقهما في الحروف وترتيبها كالضارب والضرب، ويعتقد البصريون أن المصدر أصل المشتقات كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان والمصادر المزيدة ونحوها (2) بينما يعتقد الكوفيون أن الاصل في الاشتقاق هو الفعل (3)، وكلاهما غير تام بنظر الاصوليين المتأخرين بل الاصل عندهم هو المادة السارية في جميع المشتقات. _____ (1) كفاية الاصول: 45. (2) الانصاف للانباري: 235. (3) الانصاف للانباري: 235. (3)
